

الغارات

- [95] عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السلام 1، قال: ابتاع على - عليه السلام - قميصا سنبلانيا 2 بأربعة دراهم، ثم دعا الخياط فمدكم القميص فقطع ما جاوز الاصابع 3.
- _____ " بقية الحاشية من الصفحة الماضية " قائلا
- بعده: " بيان - قال في القاموس: القهز ويكسر ثياب من صوف أحمر كالمر غزى وربما يخالطه الحرير، وقال: فرع بين القوم = حز وكف وأصلح ". أقول: يأتي شرح منا للحديث في تعليقات آخر الكتاب ان شاء الله تعالى. (انظر التعليقة رقم 17).
- _____ 1 - عبارة " عن أبيه " غير موجودة في شرح
- ابن أبي الحديد. 2 - في شرح النهج: " سملأ ". أقول: السمل محركة الثوب الخلق، وأما السنبلاني فقال ابن منظور في لسان العرب: " وفي حديث سلمان: انه رأى بالكوفة على حمار عربي وعليه قميص سنبلاني. قال شمر: قال أبو عبد الوهاب الغنوي: السنبلاني من الثياب السابغ الطويل الذي قد اسبل. وقال خالد بن جنية: سنبل الرجل ثوبه إذا جر له ذنبا من خلفه فتلك السنبلية. وقال أخوه: ما طال من خلفه وأمامه فقد سنبله فهذا القميص السنبلاني. وقال شمر وغيره: يجوز أن يكون السنبلاني منسوباً إلى موضع من المواضع. وفي حديث عثمان: أنه أرسل إلى امرأة بشقيقة سنبلانية أي سابعة الطول يقال: ثوب سنبلاني، وسنبل ثوبه إذا أسبله وجره من خلفه أو أمامه، والنون زائدة مثلها في سنبل الطعام. قال ابن الأثير: وكلهم ذكروه في السنين والنون حملا على ظاهر لفظه " وقال الفيروز آبادي: " قميص سنبلاني بالضم سابغ الطول، أو منسوب إلى بلد بالروم، وسنبل ثوبه جره من خلفه أو أمامه، وسنبلان وسنبل بلدان بالروم بينهما عشرون فرسخا ". 3 - نقله المجلسي (ره) في ثامن البحار في باب النوادر (ص 740، س 4) وفي الطبقات لابن سعد في باب ذكر لباس على عليه السلام (ج 3 من طبعة بيروت، ص 29): " قال: أخبرنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: ابتاع على قميصا سنبلانيا بأربعة دراهم، فجاء الخياط فمدكم القميص فأمره أن يقطعه مما خلف أصابعه " وقد نقل روايتين أخريين قبله بمعناه فراجع ان شئت. ونقله ابن أبي الحديد في شرح - " بقية الحاشية في الصفحة الآتية " (*)